

الحجة على أهل المدينة

& باب الرجل يتزوج المرأة في عدتها & .

محمد قال قال ابو حنيفة رضي الله عنه في الذي يتزوج المرأة في عدتها من زوج غيره
فيدخل بها انه يفرق بينهما ولها المهر بما استحل من